وابو علي بن كلسته امثاله وبذا اتفقا في الموضع من انا ان الجوهر المنفرد
انما نعلمه دليلا ولا نتصور ادراكه بالمعرفة ويستحيل ان يكون له جوانب
لان ذلك يوجب تجزيه ومعنى قولنا له جهات ان ستة امثاله يمكن ان تلقاه
فان قيل على هذا الايجاب تجزي الجزء لان الجهة التي تلاقي بها
الذي عن يمينه غير الجهة التي تلاقي بها من يساره اذ لو كان بخلافه لكان
يلزم حصول جوهرين في حيز واحد قلنا معنى قولنا جهة ان غيره يلاقيه
كقولنا طرف الشيء يرجع الى غيره وهو حايل بين الجوهرين فلا يحصل في محاذاه
واحد جوهران مسئله لا يجوز ان ينقلب الجزء ويدار عند المشايخ
وقال ابو رشيد يجوز لنا ان القلب والادارة هو ان يظهر وجه ويستتر
وجه والجزء ليس له جهات فيستحيل عليه ان يدار وينقلب وجه قول ابي رشيد
لو احدث صفحة من اجزاء عريضة طويلة صح ان ينقلب او يدار فاذا كان
منفردا جاز قلنا لا يجوز اعتبار المؤلف بغير المؤلف لان المؤلف له
جهات وهو متجزي بخلاف الجزء مسئله قال ويصح ان يلاقي الجزء
ستة امثاله وبذلك تاتلف الاجسام وقال عباد لا ما يتالف لا يجوز يحدث
الاجسام كتلة واحدة ويوهم انه اذا حصلت كتلة لا يكون مؤلفه والكلام
يقع في موضعين احدهما ان وجود الجزء المنفرد يصح والثاني انه يصح ان
ان يتالف بان يلاقيه ستة امثاله اما الاول فحكى ابو القسم في المقالات
انه لا يجوز قبل قول عباد فالدليل على جوازه انه مقدور عليه فيصح وجوده
ولا يحتاج في وجوده الى جوهر اخر ولا الى معنى يتعلق بجوهر اخر فيصح
وجوده منفردا وانما قلنا لا يحتاج الى جوهر اخر لانه ليس بان يتعلق

يحتاج هذا الى ذاك اولى من ان يقال ذاك يحتاج الى هذا وهذا يوجب حاجة
كل واحد الى صاحبه ويوجب حاجته الى نفسه ولا يصح ان يحتاج الى معنى يحل
في جوهر لانه لا معنى يشار اليه يحتاج الجوهر في وجوده اليه الا الكون والكون يحله
ولان ما وجد في غيره لا اختصاص له بهذا الجوهر حتى يصح وجوده
واما المسئلة الثانية قال القاضي ولا يصح القول بتركيب الاجزاء على
هذا الوجه الا والجوهر شبيه بالمربع ليصح ان يلقاه ستة امثاله اذ لو كان
شبيها بالمدور لكان يبقى خلل اقل من جزء وهذا لا يجوز والدليل على ان الجزء
يتالف انه ثبت ان الجوهر احد الاجزاء وثبت ان الاجسام مولفة والتاليف انما يصح على
هذا الوجه وسنبين من بعد ان التاليف معنى في مسئلة الجوهر شبيه بالمربع
وليس بمربع عندنا وقال بعضهم شبيه بالمدور والكلام يقع في مواضع احدها
انه لا يجوز ان يكون مربعا والثاني لا يجوز ان يكون مدورا والثالث انه بالمربع اشبه
فالدليل على الفصل الاول ان المربع عبارة عن الذاهب في الجهات وذلك
يقتضي وجود التاليف فيه والدليل على الفصل الثاني انه لو لا انه شبيه بالمربع
وكان شبيها بالمدور او مدورا لكان اذا ضم اليه ستة امثاله يتماس الاجزاء
فكان اقل من جزء وهذا لا يجوز ولا يقال انه شبيه بالمثلث لان المثلث له احرف
ثلثة والجزء لا احرف له ولانه لو جمع من مثلثين مربع فيؤدي الى ان يكون قدر المؤلف
مثل الزاوية التي
قدر ما ليس بمولف لان الزاوية التي اجتمع فيها المثلثان مثل الزاوية التي
هي غير مولفة وهذا لا يجوز مسئله الجزء المنفرد يجوز ان
تحله الاعراض وحكى ابو القسم عن معمر ومن تبعه انه لا يحله شي من الاعراض
لنا ان الجوهر انما يحتمل الاعراض لكونه متحيزا دون سائر
اوصافه والجزء حاصل للحيز فوجب ان يحتمل العرض ولان
الجزء الواحد لا بد ان يكون كذلك لمعنى على ما بينا في اثبات الاكوان

Copyright © King Saud University